

المجموع

الدجاج جمعه ديوك وديكة والدجاجة بفتح الدال وكسرهما لغتان والفتح أفصح باتفاقهم الواحد دجاجة يقع على الذكر والأنثى وجمع المصنف بين الديك والدجاج هو من باب ذكر العام بعد الخاص وهو جائز ومنه قوله تعالى رب اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين وللمؤمنات نوح وقوله تعالى قل إن صلاتي ونسكي الأنعام وأما القبح فيفتح القاف وإسكان الباء الموحدة وبالجم وهو الحجل المعروف قال الجوهري هو فارسي معرب لأن القاف والجم لا يجتمعان في كلمة واحدة من كلام العرب قال والقبجة تقع على الذكر والأنثى حتى تقول يعقوب فيختص بالذكر لأن الهاء إنما دخلته على أنه الواحد من الجنس وكذلك النعامة حتى تقول ظليم والنحلة حتى تقول يعسوب والدراجة حتى تقول حيقطان والبومة حتى تقول صدى أو فياد والحبارى حتى تقول خرب ومثله كثير هذا آخر كلام الجوهري وأما القنابر فبقاف مفتوحة ثم نون ثم ألف ثم باء موحدة ثم راء جمع قبرة بضم القاف وتشديد الباء الموحدة قال الجوهري وقد جاء في الشعر قنبرة كما تقول العامة وهو ضرب من الطير وأما الهدهد فبضم الهاءين وجمعه هداهد ويقال للمفرد هداهد أيضا وأما البازي ففيه ثلاث لغات المشهور الفصيحة البازي بتخفيف الباء والثانية باز والثالثة بازي بتشديد الباء حكاه ابن مكى وهي غريبة أنكرها الأكثرون قال أبو زيد الأنصاري يقال للبزاة والشواهين وغيرهما مما تصيد مقور واحدها مقور والأنثى مقورة وقد ينكر على المصنف كونه جعل المقور قسيما للبازي مع أنه يتناوله وغيره كما ذكره أبو زيد ويجاب عنه أنه من باب ذكر الخاص بعد العام كقوله تعالى من كان عدواً لملائكته ورسله وجبريل وميكال البقرة وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح الأحزاب الآية وأما الحدأة فبحاء مكسورة ثم دال مفتوحة ثم همزة عن وزن عنية والجماعة حدأ كعنب وأما الفأرة فبالهمز ويجوز تركه وأما الغداف فبغين معجمة مضمومة ثم دال مهملة مخففة وآخره فاء جمع غدافان قال ابن فارس هو الغراب الصخم قال الجوهري هو غراب القيط وقال العبدري وغيره من أصحابنا هو غراب صغير أسود لونه لون الرماد وإذ أعلم أما الأحكام ففيها مسائل إحداها اتفق أصحابنا على أنه يحل أكل النعامة والدجاج